الأمم المتحدة

S/RES/1637(2005)*

مجلس الأمن

Distr.: General
9 November 2005

القرار ١٦٣٧ (٢٠٠٥)

الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٥٣٠٠، المعقودة في ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥

إن مجلس الأمن،

إذ يرحب ببدء مرحلة جديدة في المرحلة الانتقالية في العراق ويتطلع إلى إتمام عملية الانتقال السياسي، وكذلك إلى اليوم الذي تضطلع فيه القوات العراقية بالمسؤولية التامة عن صون السلام والاستقرار في بلدها، وبالتالي انتهاء ولاية القوة المتعددة الجنسيات،

وإذ يشير إلى جميع قراراته السابقة ذات الصلة بشأن العراق،

وإذ يؤكد من جديد استقلال العراق وسيادته ووحدته وسلامته الإقليمية،

وإذ يؤكد من جديد أيضا حق الشعب العراقي في أن يقرر بحرية مستقبله السياسي وفي السيطرة على موارده الطبيعية،

وإذ يرحب بالتزام حكومة العراق المؤقتة بالعمل على إقامة عراق اتحادي وديمقراطي وتعددي وموحّد، يتوافر فيه الاحترام الكامل للحقوق السياسية وحقوق الإنسان،

وإذ يهيب بالمجتمع الدولي، لا سيما بلدان المنطقة والبلدان المجاورة للعراق، دعم الشعب العراقي في الجهود التي يبذلها لتحقيق السلام والاستقرار والأمن والديمقراطية والازدهار، **وإذ يشير** إلى الإسهام الذي يمكن أن يوفره تنفيذ هذا القرار بنجاح في تحقيق الاستقرار الإقليمي،

وإذ يرحب بتولي حكومة العراق المؤقتة سلطة الحكم بصورة تامة في ٢٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٤، وإجراء الانتخابات الديمقراطية المباشرة لانتخاب الجمعية الوطنية الانتقالية في

* أعيد إصدارها لأسباب فنية.

091105 091105 05-59275 (A)
0559275

٣٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥، وصياغة دستور جديد للعراق وموافقة الشعب في الآونة الأخيرة على مشروع الدستور في ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥،

وإذ يلاحظ أن حكومة العراق التي ستشكل على إثر العملية الانتخابية المقرر إجراؤها بحلول ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ ستقوم بدور حاسم في مواصلة تشجيع الحوار والمصالحة الوطنيين وفي تحديد معالم المستقبل الديمقراطي في العراق، **وإذ يؤكد من جديد** استعداد المجتمع الدولي للعمل عن كثب مع حكومة العراق في ما يختص بالجهود الرامية إلى مساعدة الشعب العراقي،

وإذ يهيب بمن يلجأون إلى العنف في محاولة لتقويض العملية السياسية أن يلقوا أسلحتهم ويشاركوا في العملية السياسية، بما في ذلك الانتخابات المقرر إجراؤها في ١٥ كانون الأول/ديسمبر، **وإذ يشجع** حكومة العراق على أن تتشارك مع جميع من ينبذون العنف وأن تهيئ مناخا سياسيا يفضي إلى المصالحة الوطنية وإتمام العملية السلمية من خلال الوسائل الديمقراطية السلمية،

وإذ يؤكد من جديد أيضا أنه يتعين عدم السماح بأن تعطل أعمال الإرهاب عملية التحول السياسي والاقتصادي، **وإذ يؤكد من جديد كذلك** التزام الدول الأعضاء بموجب القرار ١٦١٨ (٢٠٠٥) المؤرخ ٤ آب/أغسطس ٢٠٠٥ وغيره من القرارات ذات الصلة والالتزامات الدولية حيال أمور من بينها الأنشطة الإرهابية في العراق أو الآتية منه أو الموجهة ضد مواطنيه،

وإذ يقر بتلقي الطلب الوارد في الرسالة المؤرخة ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥ الموجهة إلى رئيس المجلس من رئيس وزراء العراق، والمرفقة بهذا القرار، بالإبقاء على وجود القوة المتعددة الجنسيات في العراق، **وإذ يقر أيضا** بأهمية موافقة حكومة العراق ذات السيادة على وجود القوة المتعددة الجنسيات وأهمية التنسيق الوثيق بين القوة المتعددة الجنسيات وتلك الحكومة،

وإذ يرحب باستعداد القوة المتعددة الجنسيات بأن تواصل الجهود الرامية إلى المساهمة في صون الأمن والاستقرار في العراق، بما في ذلك المشاركة في توفير المساعدة في المجال الإنساني والإعمار، على النحو المبين في الرسالة المؤرخة ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥ الموجهة إلى رئيس المجلس من وزيرة خارجية الولايات المتحدة، والمرفقة بهذا القرار،

وإذ يقر بالمهام والترتيبات الواردة في الرسالتين المرفقتين بالقرار ١٥٤٦ (٢٠٠٤) المؤرخ ٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٤ وتعاون حكومة العراق والقوة المتعددة الجنسيات على تنفيذ تلك الترتيبات،

وإذ يؤكد أهمية أن تقوم جميع القوات العاملة على صون الأمن والاستقرار في العراق بالتصرف وفقا للقانون الدولي، بما في ذلك الالتزامات المقررة بموجب القانون الإنساني الدولي، وأن تتعاون مع المنظمات الدولية ذات الصلة، **وإذ يرحب** بما قدمته من التزامات في هذا الصدد،

وإذ يشير إلى إنشاء بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق في ١٤ آب/أغسطس ٢٠٠٣، **وإذ يشدد** على الأهمية الخاصة للمساعدة التي تقدمها البعثة من أجل الانتخابات المقبلة والمقرر أن تجرى بحلول ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ لانتخاب حكومة عملا بالدستور المعتمد حديثا، **وإذ يؤكد** أن الأمم المتحدة ينبغي أن تستمر في أداء دور رائد في مساعدة الشعب العراقي والحكومة العراقية على تحقيق مزيد من التنمية السياسية والاقتصادية، بما في ذلك تقديم المشورة والدعم إلى حكومة العراق، وكذلك إلى المفوضية العليا المستقلة للانتخابات في العراق، والإسهام في تنسيق تقديم المساعدة في مجال الإعمار والتنمية والشؤون الإنسانية، وتشجيع حماية حقوق الإنسان، والمصالحة الوطنية، فضلا عن الإصلاح القضائي والقانوني بغرض تعزيز سيادة القانون في العراق،

وإذ يسلم بأن الدعم الدولي لاستعادة الاستقرار والأمن أمر ضروري لخير شعب العراق وكذلك قدرة جميع الأطراف المعنية، بما فيها الأمم المتحدة، على الاضطلاع بعملها باسم شعب العراق، **وإذ يعرب** عن تقديره للدول الأعضاء على إسهاماتها في هذا الصدد بموجب القرار ١٤٨٣ (٢٠٠٣) المؤرخ ٢٢ أيار/مايو ٢٠٠٣ والقرار ١٥١١ (٢٠٠٣) المؤرخ ١٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣ والقرار ١٥٤٦ (٢٠٠٤)،

وإذ يسلِّم بأن حكومة العراق ستواصل الاضطلاع بالدور الرئيسي في تنسيق المساعدة الدولية المقدمة إلى العراق، **وإذ يؤكد من جديد** أهمية المساعدة الدولية وتنمية الاقتصاد العراقي وأهمية تنسيق المساعدة المقدمة من المانحين،

وإذ يسلم بالدور الجوهري الذي يؤديه صندوق التنمية للعراق والمجلس الدولي للمشورة والمراقبة في مساعدة حكومة العراق على كفالة أن تُستعمل موارد العراق بطريقة شفافة وعادلة لصالح شعب العراق،

وإذ يقرر أن الحالة في العراق لا تزال تشكل تهديدا للسلام والأمن الدوليين،

وإذ يتصرف بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة،

١ - **يلاحظ** أن وجود القوة المتعددة الجنسيات في العراق جاء بناء على طلب من حكومة العراق **ويؤكد من جديد**، مع إيلاء الاعتبار للرسالتين المرفقتين بهذا القرار،

التفويض الممنوح للقوة المتعددة الجنسيات على النحو المبين في القرار ١٥٤٦ (٢٠٠٤)، **ويقرر**، تمديد ولاية القوة المتعددة الجنسيات، حسب ما هو مبين في ذلك القرار، حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦؛

٢ - **يقرر** أن يعاد النظر في ولاية القوة المتعددة الجنسيات عندما تطلب حكومة العراق ذلك، أو في موعد لا يتجاوز ١٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٦، **ويعلن** أنه سينهي هذه الولاية في وقت أقرب إذا طلبت حكومة العراق ذلك؛

٣ - **يقرر أيضا** أن تمدد حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ الترتيبات المحددة في الفقرة ٢٠ من القرار ١٤٨٣ (٢٠٠٣) بشأن إيداع العائدات من مبيعات الصادرات من النفط والمنتجات النفطية والغاز الطبيعي في صندوق التنمية للعراق، والترتيبات المشار إليها في الفقرة ١٢ من القرار ١٤٨٣ (٢٠٠٣) والفقرة ٢٤ من القرار ١٥٤٦ (٢٠٠٤) بشأن رصد المجلس الدولي للمشورة والمراقبة لصندوق التنمية للعراق؛

٤ - **يقرر كذلك** أن يعاد النظر في أحكام الفقرة أعلاه بشأن إيداع العائدات في صندوق التنمية للعراق ودور المجلس الدولي للمشورة والمراقبة عندما تطلب حكومة العراق ذلك أو في موعد لا يتجاوز ١٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٦؛

٥ - **يطلب** أن يواصل الأمين العام تقديم تقرير فصلي إلى المجلس عن العمليات التي تضطلع بها في العراق بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق؛

٦ - **يطلب** أن تواصل الولايات المتحدة، نيابة عن القوة المتعددة الجنسيات، تقديم تقرير فصلي إلى المجلس عن ما تبذله هذه القوة من جهود وما تحرزه من تقدم؛

٧ - **يقرر** أن يبقي المسألة قيد نظره الفعلي.

المرفق الأول

مرفق الرسالة المؤرخة ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥ الموجهة من رئيس وزراء العراق إلى رئيس مجلس الأمن

[الأصـــــــــل: بالعربيـــــــــة]

لقد صوّت العراق في ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥ في استفتاء عام جرى على المستوى الوطني لغرض المصادقة على دستور جديد للعراق متخذا بذلك خطوة هامة أخرى على طريق بناء مستقبل ديمقراطي حيوي سعيا وراء تحقيق حكومة منتخبة وفق دستور دائم وفي الوقت الذي نقترب فيه من استكمال عملية التحول السياسي هذه بإجراء انتخابات السلطة التشريعية القادمة وتشكيل حكومة جديدة في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ ويبقى هناك جدول أعمال زاخر لإعادة الإعمار والتطور السياسي يتطلب تحقيقه توفر الأمن والاستقرار.

نحن نسير نحو تحقيق الاستقرار السياسي والرفاه الاقتصادي ونتخذ خطوات أساسية لاستعادة الأمن والاستقرار. ومع ذلك فإن العراق لا يزال يواجه قوى الإرهاب التي تضم عناصر أجنبية تنفذ هجمات وأعمال إرهابية مروعة في محاولة منها لعرقلة التطور السياسي والاقتصادي في العراق. إن قوات الأمن العراقية التي يتصاعد حجم بنائها وقدرتها وخبراتها يوما بعد يوم لا زالت بحاجة إلى وقت إضافي لاستكمال كل تعدادها وتجهيزاتها وتدريباتها من أجل تولي مسؤولية جميع الشؤون الأمنية وتوفير الأمن المناسب للشعب العراقي وحتى يحين الوقت الذي تتولى فيه القوات الأمنية العراقية المسؤولية الكاملة لأمن العراق فإننا نحتاج إلى الدعم المستمر من قبل المجتمع الدولي بما في ذلك مساهمة القوات متعددة الجنسية من أجل إدامة الأمن والاستقرار في العراق. نحن ندرك بأن القوات متعددة الجنسية مستعدة في الاستمرار في جهودها هذه، وعليه نحن نطلب من مجلس الأمن بأن يقوم بتمديد فترة التفويض الممنوحة للقوات متعددة الجنسية كما هو منصوص عليه بالقرار (١٥٤٦) وبما فيها المهام والترتيبات المحددة في الرسائل الملحقة به، لفترة اثني عشر شهرا اعتبارا من ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، على أن يعيد مجلس الأمن النظر في هذا التفويض بناء على طلب حكومة العراق أو بعد انقضاء فترة ٨ أشهر من تاريخ القرار وأن يعلن المجلس في ذلك التمديد أنه سينهي التفويض قبل نهاية هذا التاريخ في حال طلبت حكومة العراق ذلك.

وتعتقد حكومة العراق أن أحكام القرار (١٥٤٦) الخاصة بإيداع العائدات في صندوق تنمية العراق ودور المجلس الرقابي والاستشاري الدولي يساعدان على ضمان

استخدام الموارد الطبيعية للعراق من أجل فائدة الشعب العراقي ونحن ندرك بأن الأموال المودعة في صندوق تنمية العراق تعود للعراق وستستمر في الاستفادة من الامتيازات وحصانات الصندوق آخذين بنظر الاعتبار أهمية هذه الأحكام بالنسبة للشعب العراقي خلال هذه الفترة الحرجة. فإننا نطلب من مجلس الأمن بأن يمدد صلاحية هذه الأحكام لمدة اثني عشر شهرا أخرى، كما نطلب من مجلس الأمن أن يعيد النظر بها بناء على طلب حكومة العراق أو بعض انقضاء فترة ٨ أشهر من تاريخ صدور القرار.

إن الشعب العراقي مصمم على أن يقيم لنفسه ديمقراطية مستقرة ومسالمة وهذا هو الأساس لقيام اقتصاد حيوي. إن هذه الرؤية لمستقبل العراق يمكن أن تصبح واقعا بمساعدة المجتمع الدولي.

أنا أدرك بأن الأطراف الراعية تنوي جعل هذه الرسالة ملحقا بالقرار الخاص بالعراق الذي هو قيد الإعداد. وفي غضون ذلك، أطلب بأن تقدموا نسخا من هذه الرسالة إلى أعضاء مجلس الأمن وبأسرع ما يمكن.

(توقيع) الدكتور إبراهيم الإشيقر **الجعفري**
رئيس مجلس الوزراء

المرفق الثاني

رسالة مؤرخة ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥ موجهة من وزيرة خارجية الولايات المتحدة الأمريكية إلى رئيس مجلس الأمن

بعد استعراض طلب حكومة العراق بتمديد ولاية القوة المتعددة الجنسيات في العراق (S/2005/687)، وعقب إجراء مشاورات مع حكومة العراق، أكتب إليكم لأؤكد، بناء على هذا الطلب، أن القوة، تحت القيادة الموحدة، على استعداد لمواصلة الاضطلاع بولايتها كما هو مبين في قرار مجلس الأمن ١٥٤٦ (٢٠٠٤).

وتقيم حكومة العراق والقوة المتعددة الجنسيات منذ نهاية الاحتلال في ٢٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٤، شراكة فعالة على أساس التعاون للتعامل مع الطبيعة المتغيرة للمناخ الأمني في العراق، بما في ذلك الحاجة المستمرة إلى منع وقوع أعمال إرهابية وردعها. ولهذه الشراكة دور حاسم في الجهود المبذولة يوميا لتحسين الوضع الأمني في جميع أنحاء العراق. وفي سياق هذه الشراكة، تقف القوة على أهبة الاستعداد لمواصلة الاضطلاع بطائفة واسعة من المهام للإسهام في صون الأمن والاستقرار وكفالة حماية القوة، متصرفة في ذلك بموجب السلطات المبينة في القرار ١٥٤٦ (٢٠٠٤)، بما فيها المهام والترتيبات الواردة في الرسائل المرفقة بذلك القرار، وبتعاون وثيق مع حكومة العراق. وستظل القوات التي تتكون منها القوة المتعددة الجنسيات ملتزمة بالعمل وفقا لالتزاماتها بموجب القانون الدولي، بما فيه القانون المتعلق بالصراعات المسلحة.

وقد أُحرز تقدم كبير بالفعل في المساعدة على بناء قوات أمنية عراقية وتدريبها، بتمكينها من الاضطلاع بالمزيد من المسؤوليات الأمنية. وتقوم حاليا حكومة العراق والقوة المتعددة الجنسيات بإعداد خطة أمنية لتحديد الشروط اللازمة لنقل المسؤولية الأمنية من القوة إلى القوات الأمنية العراقية. ونتطلع إلى إحراز تقدم ملحوظ في العام القادم إذا سمحت الظروف بذلك. وسنعمل معا من أجل أن يأتي اليوم الذي تتولى فيه القوات العراقية كامل المسؤولية عن صون الأمن والاستقرار في العراق.

ويعتزم مقدمو القرار قيد النظر بشأن العراق أن يرفقوا به هذه الرسالة. وفي انتظار ذلك، أرجو أن توزعوا نسخا من هذه الرسالة على أعضاء المجلس بأسرع وقت ممكن.

(توقيع) كوندوليزا **رايس**